

Distr.
GENERAL

S/1997/417
30 May 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



رسالة مُؤرخة ٣٠ أيار / مايو ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس
مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين
العراق والكويت

أتشرف بأن أحيل طيه تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت عملاً بالفقرة ١٢ من قرار المجلس ٩٨٦ (١٩٩٥). وهذا التقرير الذي اعتمدته اللجنة في ٣٠ أيار / مايو ١٩٩٧ قبيل نهاية فترة الـ ١٨٠ يوماً الأولية المتعلقة بتنفيذ الترتيبات الوارد ذكرها في الفقرات ١ و ٢ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، يُعطي أساساً لأنشطة ذات الصلة التي قامت بها اللجنة منذ تقديم تقريرها الأول في ١١ آذار / مارس ١٩٩٧ (S/1997/213، المرفق).

(توقيع) انطونيو مونتيرو
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن
الحالة بين العراق والكويت

.../..

300597 300597 97-14429



مرفق

تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١
(١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت عن تنفيذ
الترتيبات الوارد ذكرها في الفقرات ١ و ٢ و ٦ و ٨ و ٩
و ١٠ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)

أولاً - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير إلى مجلس الأمن عملاً بالفقرة ١٢ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) المؤرخ ١٤ نيسان / أبريل ١٩٩٥ الذي طلب فيه المجلس إلى اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) المؤرخ ٦ آب / أغسطس ١٩٩٠ تقديم تقرير للمجلس قبيل انتهاء فترة الـ ١٨٠ يوماً الأولية عن تنفيذ الترتيبات الوارد ذكرها في الفقرات ١ و ٢ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ من القرار، وتنتهي فترة الـ ١٨٠ يوماً الأولية التي أعقبت نفاذ الفقرة ١ من القرار يوم ٧ حزيران / يونيو ١٩٩٧.

٢ - على أن العمليات التي تتم في إطار القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) معقدة ولم يسبق لها مثيل من حيث طابعها، وفيما تستمر عملية الموافقة على عقود النفط بصورة سلسة بفضل التعاون الممتاز فيما بين المراقبين ومشتري النفط الوطنيين ومؤسسة تسويق النفط الحكومية العراقية، فإن تجهيز العقود المتعلقة بالإمدادات الإنسانية صادفت بعض الصعوبات التنفيذية وخاصة في بداية العملية. بيد أن كثيراً من هذه الصعوبات تصدت لها اللجنة وأمامتها بصورة فعالة فيما يظل قيد الحل بعض المشاكل الأخرى التي تنتهي على صعوبات. ومنذ أن قدمت اللجنة تقريرها في ١١ آذار / مارس ١٩٩٧ للأيام الـ ٩٠ الأولى عملاً بالفقرة ١٢ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) (S/1997/213)، بدأ الإمدادات الإنسانية تصل تدريجياً إلى العراق كما يتم تلبية الاحتياجات الإنسانية العاجلة للسكان المدنيين العراقيين على النحو المتوازن في القرار.

ثانياً - تصدير النفط من العراق

٣ - اعتباراً من ٣٠ أيار / مايو، وعملاً بالفقرة ٢ من إجراءات لجنة مجلس الأمن، تم تحديد ٢١٧ من مشتري النفط الوطنيين من ٣٩ بلداً وقد أذن لهم بالاتصال مباشرة مع المراقبين. واعتباراً من ٣٠ أيار / مايو، تم تقديم ما مجموعه ٥١ عقداً لاستعراضها من جانب المراقبين وتمت الموافقة عليها جميعاً. ومنها ٣٤ من العقود لأجل و ١٧ من العقود الفورية. أما الكمية الإجمالية من النفط التي تمت الموافقة عليها لغراض التصدير بموجب هذه العقود فتصل إلى نحو ١٢١ مليون برميل لفترة الـ ١٨٠ يوماً وبقيمة تقدر بمبلغ ٢,١٦ مليار دولار. وفي ضوء تذبذب السوق، فإن مراقبي النفط رصدوا تقلبات الأسعار بالاقتران مع أحجام العقود المتبقية لفترة الـ ٩٠ يوماً الثانية، فضلاً عن مواعيد وحجم الحمولات الفردية بهدف تعظيم

العائدات المتحصلة من النفط الذي يتم تسليمه حتى ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧ دون تجاوز هدف عائدات الـ ١٨٠ يوما بمبلغ ٢,١٤ مليار دولار بما في ذلك تكاليف خط الأنابيب.

٤ - وقد واصل المراقبون العمل مع مؤسسة تسويق النفط الحكومية العراقية لمعالجة التغيرات الحاصلة في الأسعار والأحجام والحمولات والجهات المقصدة. وفي فترة الـ ٩٠ يوما الثانية، أوصى المراقبون اللجنة بأن تعتمد ثلاثة مجموعات من آليات التسعير المستكملة بالنسبة للشحنات في آذار / مارس ونيسان /أبريل وأيار / مايو المقدمة من المنظمة المذكورة أعلاه عملا بالفترتين ٥ و ٦ من إجراءات اللجنة. وخلال الـ ٩٠ يوما الثانية، فإن جميع العقود الجديدة المقدمة استخدمت آليات التسعير التي وافقت عليها اللجنة.

٥ - وقد أُنجز نحو ١١٤ شحنة يبلغ مجموعها ١١٩,٥ مليون برميل بقيمة تقدر بمبلغ ٢,١٦ مليار دولار. وطبقاً للفقرة ٦ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) تم شحن ٥٧ في المائة من النفط العراقي عن طريق خط أنابيب كركوك - يومورطليق. وقد جرى تأكيد خطابات الاعتماد المفتوحة لكل من الشحنات بواسطة المراقبين لدى الامثال لبند وشروط العقود المعتمدة والمشاورات مع الأطراف المعنية.

٦ - وفي الـ ٩٠ يوما الأولى تم تحميل ٥١,٦ مليون برميل بنسبة ٧,٠ مليون برميل أقل من مجموع ما انطوت عليه العقود المعتمدة الأجل منها والضوري لهذه الفترة. وكان من المقرر تنفيذ ثلاثة شحنات بمجموع ٢,٥ مليون برميل للأسبوع الأخير من الـ ٩٠ يوما الأولى ولكنها تجاوزت الموعود إلى فترة الـ ٩٠ يوما الثانية بسبب مشاكل تشغيلية. أما العائدات الإجمالية المتولدة عن الشحنات فبلغت ١,٠٣٤ مليار دولار. وقد تم ترحيل النقص البالغ ٣٧ مليون دولار إلى فترة الـ ٩٠ يوما الثانية عملاً بمقترنات المراقبين التي وافقت عليها اللجنة في ١٣ آذار / مارس فيما يتعلق بإدارة العقود وإدارة العائدات.

٧ - وبالنسبة إلى فترة الـ ٩٠ يوما الثانية، تم تنفيذ ٦٥ حمولة يبلغ مجموعها ٦٧,٩ مليون برميل بقيمة تقدر بمبلغ ١,١٦ مليار دولار. وثلاث من هذه الشحنات كانت حمولات متاخرة من فترة الـ ٩٠ يوما الأولى.

٨ - وعملاً بالفقرة ١٤ من إجراءات اللجنة، كان المراقبون يقدمون تقاريرهم إليها مرة في الأسبوع بشأن العقود التي يتظرون فيها فيما يتعلق ببيع البترول الناشئ في العراق بما في ذلك الكمية التراكيمية والقيمة التقريبية للبترول المسماوح بتصديره. وقد تلقت اللجنة حتى الآن ٢٣ من هذه التقارير.

٩ - وقد أدى وكلاء التفتيش المستقلون للأمم المتحدة (سايبولت) دوراً مهماً في تيسير تنفيذ القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) من خلال قيامهم برصد صادرات النفط من العراق على النحو المطلوب بموجب الفقرة ٦ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥). وقدم ممثل ل الهيئة سايبولت إلى اللجنة إحاطة موجزة في اجتماعها الـ ١٦٥ المعقد يوم ٢٠ أيار / مايو ١٩٩٧ بشأن أنشطة رصد النفط في ميناء البكر لتحميل النفط ومحطة القياس في زاخو ومحطة سيحان النفطية في تركيا. ووصف الممثل عملية رصد النفط بالفعالية والسلامة وأضاف قائلاً إن المفتشين المستقلين كانوا يحظون بالتعاون الكامل من جانب السلطات العراقية والتركية. وقد أعربت

اللجنة عن تقديرها للمعلومات التي قدمتها سايبولت وطلبت عقد هذه الجلسات للإحاطة الموجزة على أساس منتظم.

ثالثا - تصدیر الإمدادات الإنسانية إلى العراق

١٠ - ما برجحت عملية الموافقة على طلبات تزويد العراق بالسلع الإنسانية واحدة من أعقد المهام التي تواجه لجنة مجلس الأمن وأمامتها. وتشعر اللجنة بالقلق إزاء الإيقاع البطيء للموافقة على العقوبة وهو ما دعم عن عدد من التوافر منها النقص الأساسي في الأموال المودعة في حساب العراق بالأمم المتحدة والسلبيات التي تسبّب الطلبات المقدمة. وقد أشار أعضاء اللجنة الذين ارجأوا النظر في العقوبة، إلى أن ثمة سبباً رئيسياً يتمثل في أن الطلبات تأتي باقضة أو لا تتسم من الناحية الفنية مع خطة التوزيع المعتمدة. وتعمل اللجنة حالياً مع أمانتها على إزالة هذه الصعوبات الفنية تحاشياً للتأخير في الموافقة على العقوبة.

١١ - وبناً على طلب اللجنة، وبطبيعة تيسير تقديم طلبات مستوفاة لإرسال الإمدادات الإنسانية إلى العراق بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، نظمت الأمانة العامة اجتماعاً توجيهياً في ٢١ آذار / مارس. وكان الفرض من الاجتماع، الذي حضره أكثر من ٧٠ من ممثلي الدول الأعضاء والمنظمات الدولية، هو تعريف المشاركين بالإجراءات المفصلة لتنفيذ القرار. ولضمان استيفاء طلبات وعقود الإمدادات الإنسانية على الوجه الصحيح، تم في ١٥ أيار / مايو تقديم مذكرة شفوية ثانية من الأمانة العامة على جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية، إلى جانب مبادئ توجيهية منقحة بشأن استيفاء استمرارات الطلبات، ونموذج لطلب مستوفي.

١٢ - وعقدت اللجنة عدداً من الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية، على مستوى الخبراء، للنظر في تيسير تجهيز طلبات الإمدادات المقدمة إلى العراق بوتيرة أسرع. وبالإضافة إلى نقاط التفاهم التي اعتمدتتها اللجنة في ٥ آذار / مارس، للإفراج عن الأموال المخصصة للطلبات المؤجلة أو المرجأة بحيث يمكن استخدام هذه الأموال في تلبية الطلبات الجديدة التي ترد بعد ذلك، وافقت اللجنة في ١١ نيسان / أبريل على قائمة أولويات لبعض الأصناف بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، ساعدت في وضعها إدارة الشؤون الإنسانية التابعة للأمانة العامة ومنظمة الصحة العالمية. وبالتالي، فإن اللجنة تتعامل في حينه، وعلى سبيل الأولوية، مع الطلبات المدرجة في هذه القائمة.


١٣ - وفي ١ نيسان / أبريل، اعتمدت اللجنة نقاط تناهٍ إضافية تتيح لها تجهيز الطلبات استناداً إلى الإيرادات المتوقعة على النحو المقرر بإصدار خطاب اعتماد النهائي لشحنات النفط وتأكيد تحويل الشحنات النفطية. وكان ذلك تناهياً على أن إصدار خطابات اعتمادات عقود الإمدادات الإنسانية سيظل يتوقف على مدى توفر الأموال في حساب العراق.

١٤ - وفي الجلسة ١٥٥ المعقدة في ١٤ أيار / مايو، اعتمدت اللجنة نقاط تفاصي بأن تقوم أمايتها بعمم جميع العقود التي تبني شروط إجراءات اللجنة لكي تنظر فيها اللجنة؛ ولا يتم عميم الطلبات غير المستوفاة إلى أن تتلقى الأمانة العامة توضيحا من الدولة مقدمة الطلب ومنبعثة الدائمة للعراق؛ وتقوم اللجنة بتجهيز جميع الطلبات الواردة بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) خلال يومي عمل، إذا أمكن؛ وإذا ما تم تأجيل عتاد من العقود، توضح الوفود المعنية للأمانة العامة السبل المحددة الكافية بحل المسألة بأسرع ما يمكن. ورأت اللجنة أنه ينبغي أن تحصل الأمانة العامة على موارد إضافية لدعم أعمال التجهيز قدر الإمكان. وقد أسهمت التدابير الجديدة في التجهيز بتجهيز الطلبات.

١٥ - وحتى ٣٠ أيار / مايو ١٩٩٧، كانت الأمانة العامة قد تلقت ٦٣٠ طلبا، منها ٢٤ طلباً ألغيت في وقت لاحق؛ و٥٧٤ طلباً عممت على أعضاء اللجنة لاتخاذ قرار بشأنها. ومن بينها، ٣٣١ طلباً تمت الموافقة عليها، ويبلغ إجمالي قيمتها ٨١٦ مليون دولار تقريباً، و١٩١ طلباً تم تأجيلها. ومن بين الطلبات الـ ٥٢ المتبقية، تم إرجاء ١٤ طلباً في حين أن هناك ٣٨ طلباً تنتظر قراراً من اللجنة حيث لم تنقض بعد المهلة الزمنية التي يتوقع أن تتخذ اللجنة قرارها خلالها (انظر الشكلين ١ و ٢).

الشكل ١: قيمة الطلبات الواردة حسب فئتها، في ٣٠ أيار / مايو ١٩٩٧

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



الشكل ٢: مركز الطلبات، في ٣٠ أيار / مايو ١٩٩٧
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



١٦ - ويقوم المفتشون المستقلون التابعون للأمم المتحدة (سجل الويدين) بمراقبة وصول البضائع وفقاً للقررة ٣٦ من إجراءات اللجنة. وتحدث ممثل لسجل الويدين أمام اللجنة في الجلسة ١٥٦ المعقدة في ٢٠ أيار / مايو حيث قدم استعراضاً عاماً لأنشطة المفتشين المستقلين فيما يتصل بالتصديق على وصول الإمدادات الإنسانية إلى العراق بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥). وأشار ممثل سجل الويدين إلى أن التعاون كان ممتازاً مع السلطات العراقية وأن الاحترام المتبادل كان قائماً بين المفتشين المستقلين وموظفي وزارة التجارة وسلطات الجمارك العراقية. وحتى ٣٠ أيار / مايو، كان قد تم التصديق على وصول ٤٤ مجموعة من الإمدادات الإنسانية إلى العراق في شحنات كلية أو جزئية.

رابعاً - المسائل المتعلقة بخط الأنبوب كركوك - يومورطليق

١٧ - مثلاً ورد في تقرير اللجنة السابق (S/1997/213، المرفق) وعملاً بالقررة ٢ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، طلبت تركيا في رسالة مؤرخة ١٤ كانون الثاني / يناير ١٩٩٧ موافقة اللجنة على تحويل مبلغ ٦٦,٤٤ ٢٨٦ ٤٦ دولاراً، تمثل رسوم نقل النفط المستحقة لتركيا خلال التسعين يوماً الأولى من تصدير النفط العراقي بموجب ذلك القرار، على النحو المتفق عليه بين البلدين. ومثلاً اقترحت اللجنة، قدمت تركيا في ٢٧ آذار / مارس تعديلاً للعقد المبرم بين منظمة تسويق النفط الحكومية العراقية وشركة مصافي البترول التركية. وفي ضوء ما تقدم، وافقت اللجنة في ١٦ نيسان / أبريل ١٩٩٧ على تحويل رسوم خط الأنابيب على النحو المطلوب على أساس أن التمويل الشعلي لن يتم إلا بعد أن تودع في حساب العراق العائدات الآتية من مبيعات النفط لتفطية الرسوم المذكورة أعلاه، وبعد خصم الاقتطاعات المخصصة لصندوق التعويضات.

١٨ - وتلقت اللجنة طلبين تقدمت بهما تركيا، عملاً بالفقرة ٩ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، ل توفير قطع غيار ومعدات لإصلاح وصيانة نظام خط أنابيب كركوك - يومورطليق في العراق. وكان الطلب الأول يتصل بأعمال إصلاح عاجلة لخط الأنابيب، في حين كان الطلب الثاني يتعلق بسلامة خط الأنابيب في الأجلين المتوسط والطويل. وعقب موافقة اللجنة من حيث المبدأ على الطلب الأول، قدمت تركيا في ٢ نيسان / أبريل ١٩٩٧ عتاد تصدير مفصل بشأن المسألة على النحو الذي اقترحه اللجنة. ولا يزال العقد ينتظر أن تنظر اللجنة فيه. وفيما يتعلق بالطلب الثاني، لم يطرأ تغير على الحالة منذ آخر تقرير قدمته اللجنة إلى المجلس، أي أن المسألة لا تزال مؤجلة إلى أن يتتوفر للجنة الوقت اللازم لتقييم مدى الحاجة لمزيد من الإمدادات بعد إتمام أعمال الإصلاح الأولية.

خامساً - ملاحظات

١٩ - لا تزال اللجنة تربطها علاقات عمل وتعاون طيبة مع ممثلي الدول الأعضاء، ومع حكومة العراق، ومع الأمانة العامة، ومع المشرفين، ومع المفتشين المستقلين. وهي تُعرب عن تقديرها لتعاون جميع الأطراف المعنية.

٢٠ - وفي حين يمضي تصدير النفط بصورة جيدة، كانت هناك تأخيرات في إمدادات السلع الإنسانية. غير أنه تم إعداد تقدم فيما يتعلق بتجهيز طلبات الإمدادات الإنسانية المقدمة إلى العراق بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥). وستستمر اللجنة في معالجة المسائل المتبقية بهدف حلها على جناح السرعة. وفي ذلك السياق، ترحب اللجنة بالتعديلات التي أدخلتها العراق على القائمة المفصلة للبضائع بحيث تعكس الاحتياجات الإنسانية المستكملة للسكان العراقيين.

٢١ - وإذا قرر مجلس الأمن تجديد الترتيبات الحالية لتنفيذ القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، فإن اللجنة على ثقة من أن التدابير الجديدة التي اعتمدتها ستتيح تنفيذ القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، بصورة أكثر سلاسة.
